المبشر

الورقة الخبرية الرسمية الجزايرية صدورها مرتين في كل اسبوع

يوم الاربعاء ويوم السبت

ولاتعرب منها الا الصادرة يوم السبت لانها تتضمن من العوايد لاسيما ما يختص بالمسلمين

* ثمن المبشر *

* بالفرنساوية في الاوطان الجزايرية *

* من كل سنة .... ٥ فرنك

* في فرنسة والاقطار الاجنبية *

* من كل سنة .... ٨ فرنك

بالعربية خاصة في الاوطان الجزايرية

* من كل ستة اشهر .... ٨ فرنك

* من كل سنة .... ١٠ فرنك

* في فرنسة والاقطار الاجنبية *

* من كل ستة اشهر .... ٨ فرنك

* من كل سنة .... ١٥ فرنك

* اعلم ان ثمن الاشتراك في المبشر يكون دفعه لدى جميع مكاتب ادارة البوسطة والتيليغراف على ان يودى حق معلوم قدره عشر سنتيمات وحق مناسب للمودى قدره فرنك واحد للماية وذالك زيادة على ثمن الاشتراك

* ثمن المبشر *

* بالعربية والفرنساوية معا في الاوطان الجزايرية *

* عن كل ستة اشهر .... ٨ فرنك

* عن كل سنة .... ١٥ فرنك

* ثمن الادراج *

بالفرنساوية

* من كل سطر فيه ثلاثون حرفا من الصنف المسمى بنى رومان .... ١٥ سانتيما

بالعربية

* عن كل سطر فيه ثمانية وثلاثون حرفا من قالب سبعة ونصف .... ٥٠ سانتيما

* يعتبر ابتداء الاشتراك من اول يوم من كل شهر *

* جميع المكاتبات المتعلقة بالمبشر فان اختصت بورقة مطبوعة يوم الاربعاء نعني باللغة الفرنسوية خاصة فتبعث الى دار الكاتب العام بالولاية الجزايرية الكاينة بزقاق بروش وان اختصت بورقته المطبوعة يوم السبت باللغتين العربية والفرنسوية معا فكذالك

٢٧٣٤

* في يوم السبت ٢١ جمادى الاولى سنة ١٣١٣ *

* في يوم السبت ٩ نفمبر سنة ١٨٩٥ *

* قسم رسمي *

* بموجب امر صادر من سعادة الوالي العام بالجزايرية يوم ٢٦ اكتوبر ١٨٩٥ قبل استعفاء السيد عبد القادر بن الدين قايد قصر بريزينة (دايرة جريفيل وايالة وهران)

* بموجب امر صادر في اليوم المذكور تولى السيد احمد ابن الدين قايدا على بريزينة بدلا من السيد عبد القادر ابن الدين المستعفى

* بموجب امر من سعادة الوالي العام بالجزايرية صادر يوم ٢٦ اكتوبر ١٨٩٥ عزل من منصبه بالكرمة ولد بوزيان قايد عرش اولاد سليمان (دايرة عين صفراء وايالة وهران)

توليات وتبديلات

وقعت بمناصب ولاة مسلمين ظرف شهر اكتوبر ١٨٩٥

عمالة الجزاير

* السيد احمد خوجة (محمد بن احمد بن مولود) تولى معينا لدوار موقورن من بلدة البرواقية المتزجة بدلا من باها (يحيى بن ابراهيم) المرفوت من منصبه

* السيد تونس (سي احمد بن علال بن قدور) تولى معينا لدوار عين حازم من بلدة عين بسام المتزجة بدلا من بن قرة (ساعد بن قويدر) المعزول

عمالة قسنطينة

* السيد حسن بن معمر تولى شيخا على فرقة بيقو من عرش الزيبان في دايرة بسكرة بدلا من حسن بن محمد المعزول

* قسم غير رسمي *

اعلام

* ان الشكايات التي يرسلها المسلمون الى سعادة الوالي العام لم يسلم جلها من الخلل وذلك لان عدة منها تلقى بلا امضاء او لا يذكر فيها اسم ما اذا كانت صادرة على لسان جماعات العرش او الدوار وعليه فاننا نعلم الجميع بان الاطلاع على شكايات المسلمين لا يكون الا بغاية التدقيق سواء كان في مكاتب ادارة الحكم العام او في مكاتب السادة الجنرالات حكام الايالات او عمال العمالات او الحكام على الدايرات او متصرفي البلدان المتزجة ولكن لما كان من داب غالب الشكايات المجهول اسم مبديها انها ناشية عن اغراض نفسانية لا يعترف بها ناشرها فليكن معلوما انه لا يلتفت مستقبلا اليها ولا الى غيرها من الرسايل والمطاليب والوشايات والشكايات اذا لم يذكر فيها اسم صاحبها او خلت عن امضايه اياها باللغة الفرنساوية او العربية

اعلام

* لا يزال يتزايد كل يوم عدد المطاليب للملاقاة بسعادة الوالي العام وقد ثبت ان جل تلك المطاليب من مسلمين استمنحوا بعض الوظايف ورد لهم الخبر كتابة بان نيلهم لما ذكر لا يمكن اما جنابه فقد طابت نفسه لقبول المسلمين المريدين التكلم معه مباشرة او بواسطة ارباب مكاتب الحكم العام الا من جانب طلب الوظايف فلا حيث ان الراغبين فيها لا يتاتى ان يجابوا مشافهة الا بمثل ما اجيبوا به كتابة وحينيذ فليكن في علم المسلمين انه من اليوم فصاعدا لا يجاب مريد الملاقاة بسعادة الوالي العام الا اذا اوضح الاسباب الداعية الى ذلك وكان طلبه خاليا من استمناح وظيفة وهذا كله بقصد الاجتناب من ضياع الوقت سبهللا

امتحان ثان للقبول في المدارس

سنة ١٨٩٥ — ١٨٩٦

* انه سيقع امتحان ثان للقبول في مدارس الجزايرية (الجزاير وقسنطينة وتلمسان) يوم الخميس ٢١ نفمبر ١٨٩٥ ويجرى الامتحان في الكتابة بالجزاير وقسنطينة وتلمسان ووهران وبسكرة والاغواط ومن قبل للامتحان مشابهة يجرى عليه في قواعد المدارس الثلاثة

* فعلى طالبيه من المسلمين الفرنساويين رعية او تجنسا ان يبعثوا طلبهم الى مدير المدرسة التي يريدون دخولها

* ويكون الطلب في كاغد طامبري ومتضمنا تبيين المحل الذي يريد الطالب فيه اجراء الامتحان عليه في الكتابة ومصحوبا بما يذكر

* ١ * عقد الازدياد او نسخة من الدفاتر الامية للاحوال النسبية او رسم لفيف مما يدل على ان عمر الطالب لا يقل عن ١٦ سنة ولا يزيد على ٢١ سنة ولكن رسم اللفيف لا يقبل الا من سكان الوطن العسكري

---

(١٨) تابع لما قبله

* والاصل في مشروعية العدة تعرف براءة الرحم تحفظا عن اختلاط الانساب ولذلك لاعدة على غير المدخول بها فان شاءت تزوجت من يومها قال تعالى في غير الممسوسات (يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المومنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا) ثم الفرقة اذا وقعت من قبل الزوج بمباح او محظور تستحق المراة النفقة والسكنى واذا وقعت من قبل المراة بفعل مباح كعدم الكفاءة تستحق ما ذكر ايضا وان وقعت منها بفعل محظور فلها السكنى لا النفقة اما السكنى فلقوله تعالى (لا تخرجوهن من بيوتهن) اى من مساكنهن التي يسكنها قبل العدة اي لا تخرجوهن من مساكنكم عند الفراق الى ان تنقضى عدتهن وانما اضيفت اليهن مع انها لازواجهن لتاكيد النهى ببيان كمال استحقاقهن لسكناها كأنها املاكهن (ولا يخرجن) ولو باذن منكم فان الاذن بالخروج في حكم الاخراج لان وجوب ملازمة مسكن الفراق حق الشرع فلا يسقط باسقاط العبد وان خرجت المعتدة لغير ضرورة او حاجة اثمت فان وقعت ضرورة بان خافت هدما او حرقا لها ان تخرج الى منزل اخر وكذلك ان كانت لها حاجة من بيع او شراء او رهن فيجوز لها الخروج نهارا لا ليلا (الا ان ياتين بفاحشة مبينة) الفاحشة ما عظم قبحه من الافعال والاقوال كالزنا او القول القبيح واطالة اللسان فانه في حكم النشوز في اسقاط حقهن اى لا تخرجوهن في حال من الاحوال الا حال كونهن اتيات بفعلة ظاهرة القبح والحاصل ان الزوج تجب عليه النفقة والسكنى لكل مطلقة سواء كانت مطلقة بثلاث او واحدة رجعية او باينة مادامت في العدة ما عدى المطلقة بفعل محظور فلها السكنى فقط كما تقدم اما المطلقة الرجعية فلانها منكوحة كما كانت وانما يزول النكاح بمضى العدة واما المبتوتة فلها النفقة والسكنى مادامت في العدة لقوله تعالى (اسكنوهن

* ٢ * تذكرة شاهدة بالمروة وحسن السيرة ماخوذة من الحكم الفرنسوي بمحل سكنى المشهود له

* ٣ * تذكرة شاهدة بتعلم المبادى الفرنسوية او نسخة من هذه التذكرة مصححة على الوجه الشرعي وهذه التذكرة هي المشروطة في سادس فصول القانون الشرعي المورخ باليوم ٢٨ من شهر مارس سنة ١٨٨٢

* مسايل امتحان القبول تشتمل على انشاء بطاقة او حكاية بالفرنسوية وانشاء جملة نحوية وبطاقة بالعربية واستنطاقات في اللغة الفرنسوية واللغة العربية والحساب

* كتب في الجزاير يوم ٣٠ اكتوبر ١٨٩٥

لجنة الاستشارة الفرنسوية في الصحة العمومية

انعقادها يوم ٢٨ اكتوبر

الكوليرة

* مصر * علمنا من تلغرام مورخ باليوم ٢٢ اكتوبر ان الكوليرة لازالت كما كانت في دمياط الا انها في ما جاورها ولاسيما منزالة تعددت اصاباتها واعقبتها وفيات

* من اليوم ١١ من شهر اكتوبر وهو يوم ظهور الكوليرة الى يوم ٢٢ منه زوالا وقعت ٧٨ اصابة و٣٤ وفاة

* مجلس الصحة في الاسكندرية قد اهتم بالحالة وكلف لجنة بالتامل في الحادثة فاخبرته بتلغرام مضمونه اراوها ونصه

الاسكندرية ٢٥ اكتوبر ١٨٩٥

* قد امتثلت اللجنة لمقتضى تلغرامكم الاخير وتبين لها اصابة مثلث دمياط والمنصورة والقنطرة بالكوليرة السامة اه

* ندب المجلس المذكور للانعقاد مرتين اولاهما يوم ١٤ اكتوبر والثانية يوم ١٦ منه في شان تسلط الكوليرة على دمياط ففي انعقاده الاول نظر التلغرامات الواردة من العمالة الصحية مخبرة بانه وقع في دمياط اصابات مظنونة العدوى وثلاث منها اعقبتها وفاة ذويها ولازلنا دون الاحاطة علما بحقيقة الداء ولتتبع اثاره في محله والتحقق باصوله اقام المجلس مقامه احد اعضايه الطبيب لقران واضاف اليه الطبيبين بورلازي من الاسكندرية وقوطي الطبيب الصحي بسويس وفي الغد وهو يوم ١٥ اكتوبر كان الطبيب بيتر النايب المصري في المجلس قد اهتدى بابحاثه الى الاطلاع على جرثومة البلية في الامعاء المرسلة اليه من دمياط والى نفس ما توصل اليه الطبيب بيتر توصل في هذا اليوم نفسه الطبيب لوقران بما فعله من التجارب في مكان المصيبة ولما ثبت ان الكوليرة اسياوية تحقيقا انعقد المجلس الصحي يوم ١٦ اكتوبر وعزم على ان يقيد في تذاكر سفر المراكب من الاسكندرية ما نصه « الكوليرة الاسياوية في دمياط والصحة العمومية مرضية في غيرها من مراسي مصر » وامر ايضا باجراء العمل بالقانون الصحي في ساير مراسي مصر وواردات دمياط دفعا للكوليرة فاثار امره هذا اعتراضات لان الامر الخديوي غير مصرح حقيقة بكون المجلس له حق الاخذ بالاحتياطات المعدة لحماية باقي مصر من الكوليرة مهما ظهرت في محل من الوطن المصري وعليه فلما كان للمجلس المراقبة على الواردات بحرا ظهر له ان يسعى في وقاية مصر من دون ان يتعدى ما نيط به من الاحكام

* المغرب * ذكر ما وقع من الاصابات والوفيات بالكوليرة

* في تيطاون من ٢٨ سبتمبر الى ٧ اكتوبر ١٦٨٠ اصابة و٣٩٤ وفاة

* في طنجة من اول اكتوبر الى ١٦ منه ٢٤٨ اصابة و١٧٢ وفاة

* من ١٩ اكتوبر الى ٢٥ منه ١٧ اصابة و١٢ وفاة

* في تيطاون من ٢٥ اكتوبر فما بعده وفاتان

* ابطل مجلس الصحة في المغرب بقاء واردات طنجة تحت المراقبة ٤٨ ساعة في مراسي الساحل المغربي وامر باجراء مجرد التفقد الصحي في مراكب الواردات المذكورة بالساحل المشار اليه

هو الباقي

نعي الاغا السيد غانم ولد البشير من بني مطهر

* في اليوم ٢٠ اكتوبر انتقل الى اخراه وعفو مولاه اغا بني مطهر السيد غانم ولد البشير في منزله بسيدي شعيب من ملحقات سعيدة وعمره ستون سنة امضاها في اعمال مبرورة ومساع مشكورة لجانبنا فانه كان خليفة اغا اعراش الصحراء ثم قايدا سنة ١٨٥٩ ومن فرسان بني مطهر سنة ١٨٦٤ حين زحف الجنرال ديليني الى اولاد سيدي الشيخ وبطوليته عظم قدره فازدادت سطوته قوة في وقايع اولاد سيدي الناصر ووادي زرقون ووادي سقور وبريزينة ضد الاحرار وفي واقعة بوعلام ضد ماكنة وبخصاله الحميدة حقت له رتبة شوفالي من نيشان الاحترام فنالها يوم ٢٦ دسمبر سنة ١٨٦٤

* ومن سنة ١٨٦٧ الى سنة ١٨٧١ كان الفقيد ممن صمته ماموريات الجنرال دوفامبين في وادي ريغ والكولونيل ميلواز والليوتنان كولونيل فسان وامتاز يوم ١٧ افريل ١٨٧١ في معركة ماقورة وبعده بقليل اعني يوم ٢٤ جوان ١٨٧١ تولى قايد فياد وفي يوم ٢١ مارس سنة ١٨٧٢ ارتقى الى الرتبة الوردية من نيشان الاحترام وفي اليوم ٥ من افريل ١٨٧٥ تولى اغا على الاعراش الصحراوية وفي سنة ١٨٧٧ كان كبير فرسان العرب مع جيش الجنرال فلوني وظهرت شجاعته الفاهرة وفتيذ بحمله على حميان هذا ولم يزل مدة الافتتان سنة ١٨٨١ يبدي من الجد والجهد في قهر الطوافي ما يوجب له اجل الشكر واحسن الثناء وقد نال يوم ٧ اكتوبر ١٨٨٩ رتبة التطويق من نيشان الافتخار وخاتمة الامر ان نفوذه في الاعراش التي تحت حكمه هو النفوذ الحقيقي واخلاصه لفرنسا هو الاخلاص عظم الله لاهله الاجر والهمهم جميل الصبر

وقايع

* في اليوم ١٤ من اكتوبر المنصرم وقع بقصر بونورة من دايرة غرداية ما يذكر وهو ان المسمى دحمان بن الحاج باعمرو كان يوم التاريخ اعلاه ذهب مصطحبا رجلين من بني بلده الى جنته لهدم جانب من حايطها ومعه ولده بابا عيسى وعمره من اربع الى خمس سنوات فاشتغل الثلاثة بالخدمة واخذ الطفل يلعب تحت الحايط بطوله واذا بالحايط انقض بمقدار ست ميترات طولا دفعة واحدة فامكن للرجال الخلاص ولم يصب منهم احد بضرر ولما انسرت منهم غشية الوجل تفقدوا الولد اذ لم يروه واخذوا في كشف التراب عنه فوجدوا جثته تحت الردم

---

* في الليلة التي بين ٢٠ و٢١ اكتوبر قتل محمد بن الحاج بن خانة من رحمان الشراقة وفريق الرزيقات بدايرة بوغار وكان قتله في موضع قريب من خيمته اسمه المخبط وزعم اهل نزلته انه هجم عليه لصوص فافرغ فيهم البارود واجابوه بمثله فاصابته رصاصة قرب عينه اليسرى وهلك في ساعته ثم ان اخاه الدربالي بن الحاج بن خانة ذهب من فوره الى قايد العرش واخبره بالحادث ولم يمكن قبض الجاني في الظلام فنهض احد امراء الضبط الشرعي في دايرة بوغار وافتتح البحث في الواقعة حينا

---

* ان المسمى محمد بن صالح من تماسين ودايرة تقرت وهو غطاس حرفة قد هلك في اليوم ٣٠ اكتوبر الماضي وذلك انه كان في النزلة يجهر بيرا نابعا وبعد خروجه من البير جلس قرب نار كما هي العادة واذا باصحابه وهم ستة راوه مايلا ويده على جبهته وفاضت نفسه بعد مدة ثواني من الزمن وعمره ٣٥ سنة ولما تامل الطبيب في جثته علم ان وفاته من ذاته بسبب مرض في قلبه تمكن منه منذ مدة طويلة

---

* في اليوم ٢٧ اكتوبر المنصرم كان رجل بقرية باريكة اسمه عيسى بن عثمان من فريق اولاد محمد وعرش الحضنة الشرقية وعمره نحو ٢٢ سنة قد سعى في قتل نفسه بافراغه في ناحية قلبه مكحلة معمورة بقطع الرصاص فانحرفت المكحلة يسيرا ونفذت القطع طايفة بعظم صدره فجرحته جرحا ذكر الطبيب انه لا يعطله من العمل الا شهرا ونصفا والحامل له على قتل نفسه رمد اصابه منذ سنة

اعلام

* امر من السيد العامل بعمالة قسنطينة ليكون في علم كافة ذوي الحقوق ان عروض الحال المتضمين اعمال التحديد وخريطة تربيع املاك دواوير واد كبريت - مداورش - رقوبة - من عرش المحاتلة ستوضع بتاريخ ١٠ دسمبر سنة ١٨٩٥ بين يدي حاكم سدراته كما توضع عروض الحال المذكورين بعد تعريبهم ومعاهم الخرايط المزبورة المضافة ليهم في ١٠ دسمبر سنة ١٨٩٥ بين يدي رايس جماعة عرش المحاتلة

* وبمقتضى الفصل العاشر من امر الدولة المورخ ٢٢ سبتمبر سنة ١٨٨٨ يلزم لمن عنده شكاية اثبته الامينا المكلف باجراء اعمال التحديد ان يظهر ماله من الحجج لدى من وضعت عنده عرض الحال المزبورين وذلك في مدة شهر من يوم الوضع يعني من يوم ١٠ دسمبر ١٨٩٥ والا فيسقط حقه

* ولابد على الشاكي ان يبين في شكايته موضع وجود العقار المتنازع وصفته ومساحته تقريبا ولو بالقياس الجاري عند العرب وايضا اسماء اثنين من جيرانه او اكثر والا فلا تقبل شكايته

* وللشاكي التكلم فيما يناسب التحديد والمرتبة المعينة للعقار ما عدى الدعاوى التي تنشا بين ارباب الاملاك في شان الملكية فانها مستثنا ما

* وكل شكاية بدت الا وتقيد حينا في دفتر مختص بذلك معدود وممضى الاوراق

* فيجوز للوالي او للوصي او للقضاة او لمن بيده وكالة شرعية ان يشتكي في حق المحجور له او السفيه او الغايب كما نص في ذلك الشرعية الاسلامية

* ولمن اراد معارضة الشكايات الصادرة على الوجه المذكور فله اجل شهر مبدوه من يوم وفاء الاجل الاول المذكور اعلاه

* ويسوغ لكل ذي حق ان يعارض الشكايات ان ظهر له ذلك بماله من الحجج ولابد على المعارض ان يفسر

من حيث سكنتم من وجدكم) اذ المعنى اسكنوا المعتدات مكانا من المواضع التي تسكنونها وانفقوا عليهن من وسعكم لما قرأ ابن مسعود رضي الله عنه (اسكنوهن من حيث سكنتم وانفقوا عليهن من وجدكم) وكيف ما كان فالباين بالطلاق اذا كانت حاملا لها النفقة والسكنى حتى تضع حملها اتفاقا لقوله تعالى (وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن) واما الباين الحايل فتستحق ما ذكر ايضا عندنا كالحامل الى ان تنقضي عدتها بالحيض او بالاشهر كما سلف هذا وبالاجمال والتفصيل فيجب على الزوج اداء المهر الذي به يتحقق التمييز بين النكاح والسفاح واحسان العشرة مع زوجته وترك الضرار والانفاق عليها بقدر طاقته والذب عنها والقيام بمصالحها ومنعها من مواقع الآفات والتلطف بها ومداراتها والنصح لها وتعليمها ما لابد منه كالعقايد الدينية والفروض العينية ويجب عليها طاعته الا في معصية الله تعالى اذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وحسن المعاملة والتزين والتحبب وتسليم نفسها اليه وان لا تصوم تطوعا الا باذنه وملازمة البيت الا لحاجة وصيانة نفسها وفرجها ومالها ومسكنها وترك مطالبتها له بما فوق وسعه والاحتجاب عن روية اجنبي لقوله تعالى في شان النساء (ولا يبدين) اي يظهرن (زينتهن) فضلا عن ابداء مواضعها (الا ما ظهر منها) اي ما جرت به العادة والجبلة على ظهوره فان في ستره حرجا بينا والزينة ما تزينت به المراة من حلي او غيرها فما كان منها ظاهرا كالخاتم والكحل والصبغ فلا باس بابدايه للاجانب بشرط الامن من الشهوة وما خفي منها كالسوار والوشاح والقرط فلا يحل لها ابداؤها للاجانب وقال بعضهم المراد لا يظهرن مواضع زينتهن وهو الصدر والساق والساعد والراس لان الصدر موضع الوشاح والساق موضع الخلخال والساعد موضع السوار والراس موضع الاكليل فقد ذكر الزينة واراد بها مواضعها

(بقيته للقابل)

معارضته ويرفعها لدى من وضعت عنده عروض الكال المذكورين او المعارضة تقيد فى دفتر الشكايات

* وان لم تصدر معارضة على العقار فى الاجل المجعول فانه يعين لمن فيه الحق وذلك على وجه البت

* كتب بقسنطينة باليوم ٢٥ اكتوبر سنة ١٨٩٥

من عامل العمالة

عضو مجلس المستشار

* اوبتى *

اعلام

* ان السيد البريهى حاكم عمالة الجزاير صاحب نيشان الكرمة يخبر ذوى الحقوق انه قد وقع تحديد الدوار الاتى اسمه بعرش زاتيمة دوار زاتيمة وانه سيوجد كل ما يتعلق بخدمة هذا التحديد كصورة البلاد وغير ذلك فى مكتب السيد الجوج دبى بشرشال يوم ٢٥ نعمبر ١٨٩٥ وستوجد ايضا ترجمة هذه الخدمة باللغة العربية بيدى المعين المسلم بزاتيمة فى اليوم المذكور وهو ٢٥ نعمبر سنة ١٨٩٥ وبمقتضى الفصل ١٠ من القانون المورخ فى ٢٢ سبتمبر ١٨٨٧ يجب على كل من له حق ان يرفع شكايته لدى الحاكم او رايس العرش المذكورين وله فى ذلك مدة شهر ابتداوها ٢٥ نعمبر سنة ١٨٩٥ وليس له اعتذار ولا كلام بعد انقضاء هذه المدة ولابد له ان يذكر فى شكايته المحل الذى به موجودة الارض المشتكى عليها ويذكر نوعها ومساحتها بالتقريب ولو بكيل العرب ويذكر ايضا اثنين فاكثر من حدودها او الاراضى التى بجوارها وتكون هذه الشكاية مختصة بتحديد العقار وترتيبه فقط لا بالخصام فى الملكية بين المسلمين لان الخصام فى الملكية مما هو منسوب للامور الشرعية كل شكاية وتسجل بدفتر معد لذلك موسوم عليه خط يد الكميصار المكلف بتحديد البلاد وان كانت الارض المحدودة ملك يتيم او محجور او غايب فللواصى او المقدم او القاضى او كل وكيل شرعى ان يشتكى عوض من ذكر ويثبت حقه ثم بعد انقضاء المدة المذكورة ستجعل ثانيا مدة شهر اخرى لجميع من له مدخل شرعى فى معارضة تلك الشكايات ومناقضتها لدى الجوج دبى او رايس العرش المذكور ومقال المعارض يسجل ايضا بدفتر الشكايات المشار اليه وان لم يوجد معارض بعد انقضاء المدة الثانية فيرتب العقار رسما على حسب ما صدر من الشكايات ولا كلام للغير عند صدور الترتيب فتسقط حينئذ حقوقه

* كتب بالجزاير يوم ١٩ اكتوبر سنة ١٨٩٥

ولغيبة البريهى

الكاتب العام

* بيقال *

اعلام

* ان السيد البريهى حاكم عمالة الجزاير صاحب نيشان الكرمة يخبر ذوى الحقوق انه قد وقع تحديد الدوار الاتى اسمه بعرش بنى بجر جبل دوار بجر وانه سيوجد كل ما يتعلق بخدمة هذا التحديد كصورة البلاد وغير ذلك فى مكتب السيد الجوج دبى بازازقة يوم ٢٥ نعمبر ١٨٩٥ وستوجد ايضا ترجمة هذه الخدمة باللغة العربية بيدى المعين المسلم بالعرش المذكور فى اليوم المذكور وهو ٢٥ نعمبر ١٨٩٥ وبمقتضى الفصل ١٠ من القانون المورخ فى ٢٢ سبتمبر ١٨٨٧ يجب على كل من له حق ان يرفع شكايته لدى الحاكم او رايس العرش المذكورين وله فى ذلك مدة شهر ابتداوها ٢٥ نعمبر سنة ١٨٩٥ وليس له اعتذار ولا كلام بعد انقضاء هذه المدة ولابد له ان يذكر فى شكايته المحل الذى به موجودة الارض المشتكى عليها ويذكر نوعها ومساحتها بالتقريب ولو بكيل العرب ويذكر ايضا اثنين فاكثر من حدودها او الاراضى التى بجوارها وتكون هذه الشكاية مختصة بتحديد العقار وترتيبه فقط لا بالخصام فى الملكية بين المسلمين لان الخصام فى الملكية مما هو منسوب للامور الشرعية كل شكاية وتسجل بدفتر معد لذلك موسوم عليه خط يد الكميصار المكلف بتحديد البلاد وان كانت الارض المحدودة ملك يتيم او محجور او غايب فللواصى او المقدم او القاضى او كل وكيل شرعى ان يشتكى عوض من ذكر ويثبت حقه ثم بعد انقضاء المدة المذكورة ستجعل ثانيا مدة شهر اخرى لجميع من له مدخل شرعى فى معارضة تلك الشكايات ومناقضتها لدى الجوج دبى او رايس العرش المذكور ومقال المعارض يسجل ايضا بدفتر الشكايات المشار اليه وان لم يوجد معارض بعد انقضاء المدة الثانية فيرتب العقار رسما على حسب ما صدر من الشكايات ولا كلام للغير عند صدور الترتيب فتسقط حينئذ حقوقه

* كتب بالجزاير يوم ١٩ اكتوبر سنة ١٨٩٥

ولغيبة البريهى

الكاتب العام

* بيقال *

اعلام

* امر من السيد العامل بعمالة قسنطينة ليكون فى علم كافة ذوى الحقوق ان عروض الكال المتضمين اعمال التحديد وخريطة تربيع املاك دوار اولاد حناش ستوضع بتاريخ ١٠ دسمبر سنة ١٨٩٥ بين يدى حاكم بلدة المعاضيض كما توضع عروض الكل المذكورين بعد تعريبهم ومعاهم الخرايط المزبورة المضافة ليهم فى ١٠ دسمبر سنة ١٨٩٥ بين يدى رايس جماعة عرش اولاد حناش

* وبمقتضى الفصل العاشر من امر الدولة المورخ ٢٢ سبتمبر سنة ١٨٨٨ يلزم لمن عنده شكاية اثبته الامينا المكلف باجراء اعمال التحديد ان يظهر ماله من الحجج لدى من وضعت عنده عرض الكال المزبورين وذلك فى مدة شهر من يوم الوضع يعنى من يوم ١٠ دسمبر سنة ١٨٩٥ والا فيسقط حقه

* ولابد على الشاكى ان يبين فى شكايته موضع وجود العقار المتنازع وصفته ومساحته تقريبا ولو بالقياس الجارى عند العرب وايضا اسماء اثنين من جيرانه او اكثر والا فلا تقبل شكايته

* وللشاكى التكلم فيما يناسب التحديد والمرتبه المعينة للعقار ما عدى الدعاوى التى تنشا بين ارباب الاملاك فى شان الملكية فانها مستثنا ما

* فكل شكاية بدت الاوتقيد حينا فى دفتر مختص بذلك معدود ومعضى الاوراق

* فيجوز للوالى او للوصى او للقضاة او لمن بيدية وكالة شرعية ان يشتكى فى حق المحجور له او السفيه او الغايب كما نص فى ذلك الشرعية الاسلامية

* ولمن اراد معارضة الشكايات الصادرة على الوجه المذكور فله اجل شهر مبدوه من يوم وفاء الاجل الاول المذكور اعلاه

* ويسوغ لكل ذى حق ان يعارض الشكايات ان ظهر له ذلك بماله من الحجج ولابد على المعارض ان يفسر معارضته ويرفعها لدى من وضعت عندة عرض الكال المذكورين او المعارضة تقيد فى دفتر الشكايات

* وان لم تصدر معارضة على العقار فى الاجل المجعول فانه يعين لمن فيه الحق وذلك على وجه البت

* كتب بقسنطينة باليوم ٤ نعمبر سنة ١٨٩٥

من عامل العمالة

عضو مجلس المستشار

* اوبتى *

امر

* نحن عامل عمالة وهران بعد اطلاعنا على ما طلبه السيد پراديل جاك الملاك بملاكو يوم ٤ من شهر نعمبر سنة ١٨٩٥ من نيله من الحكم وثيقة ملكية لعقار معدود للحراثة من الوطن المشترك لدوار اولاد بن عمان فى بلدة الممتزجة بتيارت وهو مشتمل على اراضى كاينة بدوار اولاد بن عمان فى بلدة الممتزجة بتيارت ومساحتها نحو ٦٣ هيكتارا و ٥٠ ارا وقد تبين من عقد حرره الاستاذ بندتى الذى هو نوتير بتيارت يوم ٣ و ١٠ من شهر سبتمبر سنة ١٨٩٥ ان العقار المذكور وعد السيد اولا يحيى مصطفى بن يحيى وثانيا اسماعيل بغداد بن قدور وثالثا اليازيدى قدور بن الجيلالى ورابعا بن عيسى محمد بن محمد وبن عيسى عبد القادر بن محمد وبن عيسى خالد بن محمد وخامسا بالعيرش عبد القادر بن على نايبا عنه وعن اخويه صغار بالعيريش عواد بن على وبالعيريش الجيلانى بن على كلهم فلاحون بدوار اولاد بن عمان ببيعه للسيد پراديل جاك الملاك بملاكو

* امرنا باجراء البحث عن الملكية فى شان العقار المذكور حسبما اشارت اليه شروط الفصل ٧ وما يليه الى الفصل ١٠ من القانون الشرعى المورخ ٢٨ ابريل ١٨٨٧ واعلمنا جميع ذوى الحقوق بتوجه احد ارباب المناصب المخزنية الذى سيتعين يوم ٤ دسمبر ١٨٩٥ الى دوار اولاد بن عمان ليجرى البحث على من له حق فى ملكية العقار المسطور ويتلقى فى هذا الشان جميع الاستحقاقات والشكايات كما يحدد العقار المشار اليه ويجعل له نصبا

* كتب بوهران يوم ٤ نعمبر ١٨٩٥

من العامل

الكوجة العام

* قاروبى *

امر

* نحن عامل عمالة وهران بعد اطلاعنا على ما طلبه السيد سانتناك فرانسوة الملاك بتيارت يوم ٢٦ من شهر اكتوبر سنة ١٨٩٥ من نيله من الحكم وثيقة ملكية لعقارين معدودين للحراثة من الوطن المشترك لدوار قرطوفة فى بلدة الممتزجة بتيارت وهو مشتمل على اراضى كاينة بدوار قرطوفة فى بلدة الممتزجة بتيارت ومساحتها نحو ٨٥ هيكتارا و ٦٨ ارا وقد تبين من عقد حرره الاستاذ بندتى الذى هو نوتير بتيارت يوم ٨ و ٢٧ من شهر اوت سنة ١٨٩٥ ان العقار المذكور وعد السيد اولا قدور الحاج بن سعيد وثانيا قدور الميلود بن سعيد ثالثا قدور محمد بن سعيد رابعا قدور الجيلالى بن سعيد خامسا قدور بوشامع بن سعيد وسادسا الحاج زيان محمد بن شهرة نايبا عنه وعن نعيمى منصور بن نعيمى كلهم فلاحون ببيعه للسيد سانتناك فرانسوة الملاك

* امرنا باجراء البحث عن الملكية فى شان العقار المذكور حسبما اشارت اليه شروط الفصل ٧ وما يليه الى الفصل ١٠ من القانون الشرعى المورخ ٢٨ ابريل ١٨٨٧ واعلمنا جميع ذوى الحقوق بتوجه احد ارباب المناصب المخزنية الذى سيتعين يوم ٢ دسمبر ١٨٩٥ الى دوار قرطوفة ليجرى البحث على من له حق فى ملكية العقار المسطور ويتلقى فى هذا الشان جميع الاستحقاقات والشكايات كما يحدد العقار المشار اليه ويجعل له نصبا

* كتب بوهران يوم ٢٦ اكتوبر ١٨٩٥

من العامل

الكوجة العام

* قاروبى *

*** ليكن فى علم المشتركين فى ورقة المبشر ان من ينقض اجل اشتراكه فى اخير شهر نعمبر فليعزم بتجديد الاشتراك كى لا ينقطع عنه**

الجزاير فى مطبعة بيير فونتانا وشركايه

ادارة الولاية الجزايرية

فانون حج البيت

منفول من ورفة المبشر الرسمية

ثمنها فرنك و ٥٠ سنتيما وفى البوسطة فرنك و ٦٠ س

بمطبعة فونطانة وشركاية

اعلام للمسلمين الراغبين فى تعلم اللغة الفرنساوية

* ان مطبعة فونطانة وشركايه تراها مخبرة للجميع بانها فد تمت طبع الكتاب المسمى اللسان يكمل الانسان الذى الفه للسيد الكماندان رين الحاكم على مجمع امور عرب الولاية الجزايرية والسيد احمد بن حسن بن بريهمات الترجمان العسكرى وهو موضوع لتيسير تعلم اللسان الفرنسوى لفظا وكتابة وانه يشتمل على ١٨٦ صفحة

* ولاشك ان من اكتسبه ومارسه يجده وسيلة كافية الزيادة تمهره وتحفق ذهنه مافيمته في المطبعة فهى ٥ فرنكات ولارساله الى ساير الاماكن يزاد ٣٥ سنتيما

* الشريعة المورخة فى ٤ مارس سنة ١٨٨٩ فى شان تغيير حكم التفليس ثمنه ١ ف و ٢٥ وفي البوسطة ١ ف و ٣٠

* فهرسة مفصلة المختصر سيدي خليل مجعولة على ترتيب الحروف ومختصة بالنسخة المطبوعة بمدينة باريس حرره السيد فانيان المدرس بالمدرسة العليا ببلد الجزاير فى العلوم الادبية العربية

* وان هذا الكتاب يحتاج اليه الحكام ووكلها الشرع والمترجمون وبالجملة كل من هو مشتغل بالشريعة الاسلامية لانه يسهل الفحص والمفابلة حينا فى نسخة سيدى خليل المطبوعة ببلد باريس وبمثابة هذه ايضا برنامج المختصر المذكور

ثمنه ٧ ف و ٥٠ س وفى البوسطة ٨ ف

* وتغيير الفصل الثالث من الباب العاشر والفصل الثانى من الباب الرابع والاربعين من الشريعة المذكورة

ثمنه ١ ف وفي البوسطة ١ ف ٥

الشريعة الاسلامية

الامر الماذون للفضاة الانتفال للاسواف التى بفسمهم الشرعى مع جريدة الاسواف بحسب كل فسم

ثمنه بالفلم الفرنساوى والعربى فرنكان اثنان وفى البوسطة فرنكان وخمسة سانتيما

بمطبعة فونطانة وشركايه

* فصة دليلة المحتالة و زينب النصابة واخيها زريف السماك مع احمد الدنف وحسن شومان وعلى الزيبف المصرى انتخبها من كتاب الف ليلة وليلة السيد مارنو ترجمان عسكرى وترجمها من اللغة العربية الى الفرنسوية فصدا منه فى تمتع المطلع عليها بحسن معانيها

* ثمنه فرنك وخمسون سانتيم وفى البوسطة فرنك وستون سانتيم فمن اراده فليطلبه من السيد فونطانة وشركايه

فانون الدولة المورخ ٢٢ دىسمبر سنة ١٨٨٨

* المتضمن شان تسجيل رسوم الفضاة واحكامهم لدى ادارة الدوميين مع رسالة الوالى المورخة ٣٠ مارس ١٨٨٩ الموضحة لكيفية العمل بالتسجيل المذكور

* الحوالة المعبر عنها مانده للسادات المترجمين لدى محاكم الصلح

ثمنها ١ ف ١٥ وفي البوسطة ١ ف ٢٠

* الشريعة المورخة فى ٢٢ جوليت سنة ١٨٨٩ فى شان تعيين الطرف المتبعة لدى المجلس المنعفد لدى السيد مدير العمالة

* الدخول فى حماية الجنسية الشريعة المورخة فى ٢٦ جوان سنة ١٨٨٩ فى شان الجنسية

ثمنه ١ ف وفي البوسطة ١ ف ٥

* يباع مطبعة فونطانه وشركايه بزفاق دورليان عدد ٢٩ بالجزاير من غير مجلد

اعلام

* ليكن في علم الجميع ان السيد فيشر والسيد روبيز الذين هما مدرسان بمدينة مونبلي من مدن فرنسة يرغبان فى ان يبعث لهما انواع من الهوام الجزايرية حال حياتها كالاوران والضبوب والاصلي والاوزاغ والافاعى والاحناش وما شاكلها او ما كان من عموم ما يصدف ويطلف عليه انه من جنس ما ذكر وما دعاهما الى طلب ارسالها لهما الاحب الاطلاع على هية خلفتها ولعلم بكنه صورها ولهذ تراهما يرومان من فاطنى بواطن الضواحى الجزايرية سواء فى ذلك الافرنج والمسلمون ان يمزوا عليهما ببعث ما امكن لهم جوده مما اوصى اليه لابوجه المكارمة ففط بل على سبيل المعاوضة والمجازة بحيث متحد ما بعضها بعضا فانه يمكن له فاذا احد حصل على عدة منها و فعل بها ما عرفناه به فليبادر الى بعثه للمدرسين المسطورين بواسطة البوسطة مع تعيينه لهما عدد المبعوث في الصناديف من اى ونوع كان حال فالمرجو من السادة الاميا والمتصرفين بالبلدان المتزجة وامراء محاكم امور العرب ان يكونوا هم الوسيلة بين الطرفين من حيثية البعث وفبض الاجر ودفعه ولاريب فى ان كل مدعو مجيب وان املنا لايخيب اذانه ليس فى سيرنا الاعين الاخبار، ونفس الاعلام بما كونه العامل المختار فى الافطار الجزايرية ولم يكن فى حسباننا ولن يطرف تخمييننا الا بحليد ذكر مفرغ ودنا الذى هو كل المواطن الجزايرية لاسيما اذ احتوى على بدايع من سر الخليفة وعجايب نور الطبيعة هذا ماتكنه فوالب الاسرار

ان كل من اتصلت بهما منه عدة من مرغوبهما الاوله منهما ما يكون كفاء عمله ثمنا مع حسبانهما ذلك فى جانبه من اعظم المزايا واجمل الفضايل ولكيلا يفوت بعض الحوايين لتلك الحيوانات دراية كيفية تفييدها عن الروغ والهروب اوخشية الاذية بعد الفبض عليها نتلافاه بمعرفة الصنيع الذى بفيه من كل ما يتوفعه منها وان كان معلوما عند الجل غير عويص المدرك فنفول ان اسهل طرف حبسها حتى تصل الى ذويها هى ان الفابض بسجنها في صناديف من العوذات ثفب عديدة او يسيرة ولو ثفبة واحدة بعد ما يعمد الى داخلها فيجعب فيه ما شاء من كلا اوتبن او نجارة اوما عدا ذلك ومن اراد ان يجمع عدة احاد من نوع

فد علم الفرا من جملة ما يشتمل به فى مطبعة شركة المتاجرين المنسوبة لبير فونتانة وشركايه بالزفف المسمى دورليان عدد ٢٩

هو طبع جميع انواع الاوراف التى يكثر تداولها بين الناس كالجرنالات والفازيطات والاعلانات الصغيرة والكبيرة واصناف المطبوعات المستعملة لدى البنكات والادارات العمومية والخصوصية والعنوانات والفايمات و بطاقات التزويج والوبات والدفاتر من كل صف

ليكن فى علمهم ايضا انه ثم بدار طباعتها نفسها عدة كتب اعتنى بوجودها اشتغل بتاليفها الاعيان الماهرون ذو والشهرة الفاهرون حسبما يدرى مما سيذكر

رزنامة بالعربية لسنة ١٨٩٥ ثمنا ٥٠ س وفى البوسطة ٥٥ س

كما ان اوراف الزيرة منها ما ثمنه ٢ ف و ٥٠ س و ٣ ف و ٣ ف و ٥٠ س و ٤ ف و ٥ ف

تنظيم الامور الشرعية الاسلامية بالمواطن الجزايرية

فانون الدولة المورخ ١٠ سبتمبر ١٨٨٦ مع ما تفدم له من عرض الحال الريس الحكومة الجمهورية الفرنسوية والكل باللغتين الفرنسوية والعربية فى كتاب يشتمل على ٨٠ صفحة

ثمنه فرنك وان بعث فى البوسطة فهو ف و ١٠ سنتيما

فانون الدولة المورخ ١٧ ابريل ١٨٨٩ المتضمن تجديد التنظيمات الشرعية الاسلامية وكيفية اجرايها في المواطن الجزايرية مع ما اضيف اليه من التعريفات الاجرية

ثمنه فرنك وخمسون سنتيما وفى البوسطة فرنك وستون سانتيما

مليكة العرب تغيير الشريعة المورخة ٢٢ سبتمبر ١٨٨٧ في شان تنفيذ امر السيناتو سكونسولت المورخ فى ٢٢ ابريل سنة ١٨٦٣ والشريعة المورخة ٢٨ ابريل سنة ١٨٨٧ الجديد امر فى شان الاعمال المتضمنة بالفانون المورخ ١٨ جوليط سنة ١٨٩٠

رسالة دولية

ثمنه فرنك وان بعث فى البوسطة ف و ٥ س

تامين الفرى والاعراش الفه السيد عبد الله من تلاميذ صانصير

ثمنه ١ فرنك وفى البوسطة ١ ف و ١٥ سنتيما

تحفة الفضاة

لمعرفة فبض الحفوف على تسجيل الرسوم والوثايف توضح مضمن الرسالة المورخة بالثانى والعشرين من دصمبر سنة ١٨٨٨ والالواح الدالة على ما يجب فبضه اصلا وزيادة على الرسوم

حررها

السيد روزيى دوليناـ

فابض التسجيل ببجايه

عربها

السيد على بن محمد اكلى

الترجمان الشرعى ببجايه

ثمنه ٥ فرنك وفى البوسطة ٥ فرنك و ١٠ سنتيمات

L'Adjoint délégué,

Pour la légalisation de la signature : P. Fontana et Cie.